5634 - حكم من نسي التشهد الأوسط أو شك أنه نسيه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اذا صلى احدا ونسي التشهد الذي بين الركعتين. وقام وكبر. ثم تذكر بعد ذلك. فهل يجلس للتشهد ام يكمل الى الركعة وكيف يتمها جزاكم الله خيرا الامام الاول او المنفرد ولم يذكر الا بعد ان استتم قائما فلا الصلاة - 00:00:00

ثم يجلسون سجدتين قبل ان يحلوا كما فعله النبي عليه الصلاة والسلام اما من ذكر حين القيام او ذكروه نبهوه يرجع ويجلس ويأتي بالتشهد ثم يقوم ويفهم من صلاته ويسني السهو ايضا. ثم قال لو رجع جهل منه - 00:00:25

صلاته صحيحة جزاكم الله خيرا. نعم. اذا تذكر انه نسي التشهد او شك فهل يسجد سجود نعم فانه يسجد ان شاء الله. اما اذا تردد فالاصل انه لا يترك خلاص ما انه سليم. نعم. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:00:46